

# مجلس النواب العراقي القوانين الصادرة



باسم الشعب

رئاسة الجمهورية

استنادا الى احكام البند (ثالثا) من المادة (٦١) والبند (ثالثا) من المادة (٧٣٩) من الدستور

صدر القانون الآتي:

رقم (٥) لسنة ٢٠١١

قانون الغاء قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (٣٤٩) لسنة ١٩٩١

المادة الاولى :

يلغى قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (٣٤٩) لسنة ١٩٩١.

المادة الثانية :

ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الاسباب الموجبة

لمخالفته احكام المادة (٧٣) من الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ .

شرع هذا القانون

نشر في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤١٨٩) في ٢٠١١/٥/١٦

